



منشور تعریفات رقم (23) لسنة 2016

إلى جمرك /

تحية طيبة وبعد

المرفق طيه كتاب رئيس الادارة المركزية للبحوث الضريبية بمصلحة الضرائب على المبيعات رقم 379 فى 2016/4/17 بشان كيفية تطبيق أحكام القانون 17 لسنة 2015 والمعدل لقانون الضريبة العامة على المبيعات رقم 11 لسنة 91 والخاص بفئة ضريبة المبيعات على الآلات والمعدات المستخدمة في الإنتاج (5%) .

برجاء التفضل بالإهاطة وإذاعته على الإدارات المختصة التابعة لم jadxكم .

وتفضلاً سعادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير

٢٠١٦
رئيس الادارة المركزية للتعرفة
والقيمة والمنشأ

٢٠١٦
مدير عام
الادارة العامة للتعرفة

(عاصم علي محمد السيد)

(سوزان فتح الله جوهر)

أبريل



١٤٥٠٩٦/٣/٢٧

١٧٤/٧٩

١٤٥٠٩٦/٣/٢٧

١٧٤/٧٩

السيد الأستاذ / رئيس الادارة المركزية للضرائب والقيمة المضافة
مصلحة الضرائب

تسلية طيبة وبعد ،

إيهأء إليكم بموافقتكم رقم ١٤٥٠٩٦/٣/٢٧ الوارد لدينا برقم ٤٩٩ بتساريع ١٤٦٠٩٦/٤/٢ بشأن طلب الإفادة بالرأي عن قيمة ضريبة المبيعات المستحقة على مصنف بلدوفر مشهور البيان انهم تكفي رقم ١٧٤/٣/٢٧ الوارد باسم شركة المقاولات المصرية لاستخدام اخاض.

تشير طلباً لاستخدامه بأنه طبقاً لأسكان القانون رقم ٤٧ لسنة ٢٠١٥ المادة الثانية منه "نهاية الفقرة الثالثة إلى المادة (٣) من القانون الضريبي العام على المبيعات الصادر بالقانون رقم ٤١ لسنة ١٩٤٦ ينصها كالتالي" ويكمل مساعي الشركة علسبي الآلات والمسدات المستخدمة في الإنتاج (٩٪).

وحيث ورد اليها كتاب السيد الأستاذ / أمين مدير رئيس قطاع دكتور السيد وزير المالية رقم ١٧٦٣ بتساريع ١٤٦٠٩٦/٣/٢٧ المتضمن "أنه يصرخ الموضوع على السيد المستشار القانوني لوزير المالية أنه أشى سيفاته بتاريخ ١٦٠٩٦/٣/٢٧ على مذكره المعرفة على السيد وزير المالية بالقاضي "للذعنيل بالازهانة بأنه لا يبرر بطلب الرأي القسم الثاني من إدراة الفوسفات المسؤولين المعمروتين لوجود وجده الرأي وأصحاب الاتجاه من واقع المعرفة ومفاده ، أن اتفظ الإنتاج الوارد في الفقرة الثالثة من المادة ٣١ من قانون الضريبة العامة على المبيعات يشمل إزاء عمومه إنتاج السلع والخدمات كما أن النص في الفقرة الخامسة من المادة ٣١ من القانون ذاته في شأن رد الضريبة يكون عند تقديم أول فوارض ضريبي خلافاً للتجدد المتبعة بموجب المسادة ٢٣ مكرر من القانون المذكور أو بحسب ما تعيشه إنسانية ما يقتضي به ، ومن المستقر قانوناً أنه لا إجتهاد في الدين حضر احده .

ومن ثم فإن الآباء والمعلمات الواردة من المأمور لاستخدامها في الإنتاج سواء كان إنتاج سلع أو خدمات تخدم لضريبة العامة على المبيعات بقيمة ٩٪ وفقاً لما تهيئ إليه رأي السيد المستشار القانوني لوزيري الضرائب والمالية .

تحرير في: ٢٠١٦/١/٢٨

رئيس الادارة
المركزية للبحوث الضريبية

"محمود سالمون" مختار

مختار حام
البعوضي الفني
٢٠١٦

صال